



Journal Officiel  
de la République Tunisienne  
*Recueil de Textes Officiels*

4 Décembre 2020

163<sup>ème</sup> année

N°120

قرار من وزيرة الصناعة والطاقة والمناجم مؤرخ في 2 نوفمبر 2020 يتعلق بالتمديد في مدة صلاحية التجديد الأول لرخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "الكاف".

إن وزيرة الصناعة والطاقة والمناجم،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة المحروقات الصادرة بمقتضى القانون عدد 93 لسنة 1999 المؤرخ في 17 أوت 1999 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وآخرها القانون عدد 41 لسنة 2017 المؤرخ في 30 ماي 2017،

وعلى الأمر عدد 713 لسنة 2000 المؤرخ في 5 أبريل 2000 المتعلق بضبط تركيبة وسير اللجنة الاستشارية للمحروقات كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1514 لسنة 2013 المؤرخ في 6 ماي 2013،

وعلى الأمر عدد 946 لسنة 2000 المؤرخ في 2 ماي 2000 المتعلق بضبط الإحداثيات الجغرافية وأرقام علامات زوايا المحيطات الأولية المكونة لسندات المحروقات،

وعلى الأمر عدد 1677 لسنة 2008 المؤرخ في 22 أبريل 2008 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "الكاف" وملحقاتها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الصناعة المؤرخ في 15 فيفري 2001 المتعلق بضبط طرق إيداع مطالب سندات المحروقات ودراستها،

وعلى قرار وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة المؤرخ في 7 ماي 2008 المتعلق بتأسيس رخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "الكاف"،

وعلى قرار وزير الصناعة المؤرخ في 22 فيفري 2013 المتعلق بالتمديد في مدة صلاحية المدة الأولى لرخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "الكاف"،

وعلى قرار وزير الصناعة والطاقة والمناجم المؤرخ في 2 جانفي 2015 المتعلق بالتمديد في صلاحية المدة الأولى لرخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "الكاف"،

وعلى قرار وزير الطاقة والمناجم المؤرخ في 27 جوان 2016 المتعلق بالتجديد الأول لرخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "الكاف"،

وعلى قرار وزير الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة المؤرخ في 20 سبتمبر 2019 المتعلق بالتمديد في مدة صلاحية التجديد الأول لرخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "الكاف" والزيادة في مساحتها،

وعلى المطلب المودع بتاريخ 28 نوفمبر 2019 لدى الإدارة العامة للمحروقات والذي تلتزم بمقتضاه شركة "بريمويل" والمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية التمديد بسنة في مدة صلاحية التجديد الأول لرخصة البحث "الكاف" وذلك طبقا للفصل 2.30 من مجلة المحروقات،

وعلى الرأي بالموافقة الذي أبدته اللجنة الاستشارية للمحروقات خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 29 نوفمبر 2019،

وعلى تقرير المدير العام للمحروقات.

قررت ما يلي:

**الفصل الأول - يُمدد في مدة صلاحية التجديد الأول لرخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "الكاف" بسنة ابتداء من 8 أوت 2020 إلى غاية 7 أوت 2021 وذلك لفائدة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية وشركة "بريمويل".**

**الفصل 2 - يتعين خلال مدة التمديد المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القرار إنجاز برنامج الأشغال المتعهد به والمقدر تكلفته الجمالية بمبلغ قيمته خمسة مليون دولار.**

**الفصل 3 - تبقى الرخصة موضوع هذا القرار خاضعة لأحكام القانون عدد 93 لسنة 1999 المؤرخ في 17 أوت 1999 كما تمّ إتمامه بالنصوص اللاحقة وآخرها القانون عدد 41 لسنة 2017 المؤرخ في 30 ماي 2017 ولجميع النصوص القانونية والترتيبية المشار إليها أعلاه.**

**الفصل 4** - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 نوفمبر 2020.

وزيرة الصناعة والطاقة والمناجم

سلوى الصغير